

## بحار الأنوار

[ 31 ] وقال أبو عبيدة: الصرف: الحيلة، والعدل: الفدية، وقال الكلبي: الصرف: الفدية، والعدل: رجل مكانه " ولاهم ينصرون " أي لا يعاونون حتى ينجوا من العذاب، وقيل: ليس لهم ناصر ينتصر لهم من الله إذا عاقبهم. وفي قوله سبحانه: " لا بيع فيه " أي لا تجارة " ولاخلة " أي لا صداقة، لانهم بالمعاصي يصيرون أعداء، وقيل لان شغله بنفسه يمنع من صداقة غيره، وهذا كقوله: " الاخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين " " ولا شفاعة " أي لغير المؤمنين مطلقا. وفي قوله سبحانه: " من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه " هو استفهام معناه الانكار والنفي، أي لا يشفع يوم القيامة أحد لاحد إلا بإذنه وأمره، وذلك أن المشركين كانوا يزعمون أن الاصنام تشفع لهم فأخبر الله سبحانه أن أحدا ممن له الشفاعة لا يشفع إلا بعد أن يأذن الله له في ذلك ويأمره به. وفي قوله عزوجل: " ونسوق المجرمين إلى جهنم وردا لا يملكون الشفاعة " أي لا يقدرّون على الشفاعة فلا يشفعون، ولا يشفع لهم حين يشفع أهل الايمان بعضهم لبعض، لان ملك الشفاعة على وجهين: أحدهما أن يشفع للغير، والآخر أن يستدعي الشفاعة من غيره لنفسه، فبين سبحانه أن هؤلاء الكفار لا تنفذ شفاعة غيرهم فيهم، ولا شفاعة لهم لغيرهم " إلا من اتخذ عند الرحمن عهدا " أي لا يملك الشفاعة إلا هؤلاء، أولا يشفع إلا هؤلاء، والعهد هو الايمان، والاقرار بوحداية الله تعالى، والتصديق بأنبيائه، وقيل: هو شهادة أن لا إله إلا الله وأن يتبرؤوا إلى الله من الحول والقوة، ولا يرجوا إلا الله، عن ابن عباس وقيل: معناه: لا يشفع إلا من وعدله الرحمن بإطلاق الشفاعة كالانبياء والشهداء والعلماء والمؤمنين على ما ورد به الاخبار، وقال علي بن إبراهيم في تفسيره: حدثني أبي، عن ابن محبوب، عن سليمان بن جعفر، عن أبي عبد الله، عن آباءه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من لم يحسن وصيته عند الموت كان نقصا في مروءته، فقيل: يا رسول الله كيف يوصي الميت؟ قال: إذا حضرته الوفاة واجتمع الناس إليه قال: اللهم فاطر السماوات والارض - وساق الحديث إلى أن قال - وتصديق هذه الوصية في سورة مريم في قوله: " لا يملكون الشفاعة إلا من